

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

الطمأنينة اليه في هذه المضائق أعظم ودلالته أتم فلأى شء نفيت مدلوله أو توقفت وأعدت هذه الصفات كلها الى الارادة مع أن النصوص (لم) تفرق فلا يذكر حجة الا عورض بمثلها في اثباته الارادة زيادة على الفعل .

(الثالث) يقال له اذا قال لك الجهمى الارادة لا معنى لها الا عدم الاكراه أو نفس الفعل والأمر به وزعم أن اثبات ارادة تقتضى محذورا ان قال بقدمها ومحذورا ان قال بحدوثها . وهنا اضطربت المعتزلة فانهم لا يقولون بارادة قديمة لامتناع صفة قديمة عندهم ولا يقولون بتجدد صفة له لامتناع حلول الحوادث عند أكثرهم مع تناقضهم .

فصاروا حزبين البغداديون وهم أشد غلوا في البدعة في الصفات وفي القدر نفوا حقيقة الارادة وقال الجاحظ لا معنى لها الا عدم الاكراه وقال الكعبي لا معنى لها الا نفس الفعل اذا تعلقت بفعله ونفس الأمر اذا تعلقت بطاعة عباده .

والبصريون كأبي على وأبي هاشم قالوا تحدث ارادة لا في محل فلا ارادة فالتزموا حدوث حادث غيرمراد و قيام صفة بغير محل